

## 9591 - كفارة القتل الخطأ - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

آآ قضية آآ قتل طفلة لها وعمرها اربعة اشهر تقول بانها كانت نائمة آآ بجانب اختها ومن عادتي ان اخذها الى سريرها كل ليلة حتى لا تكون بجانبي ولا بجانب اختها التي اكبر منها. لكن في هذا اليوم كنت مرهقة ومتعبة فنمت - 00:00:00 وتركتها بجانب اختها واستيقظت وهي ملفوفة في البطانية وقد ماتت وازرق جسمها. والآن والدها اه آآ يهددني ويقول انك قتلتها باهمالك. وانا في الحقيقة شديدة الحرص وكانت دائما اخذها معي في كل مكان ولا اتركه - 00:00:20 لوحدها ولكن شاء الله اه قدر الله وما شاء فعل. والآن اه اريد ان اعرف اذا كان علي صوم شهرين فانا اه والله مصابة بفقر الدم وحامل واذا كان هناك فدية اعناق رقبة فكيف استطيع ذلك وانا فقيرة؟ واذا كان هناك - 00:00:40 عام سنتين مسكين فكيف افعل وانا ايضا فقيرها في دنيا افادكم الله. ما دام الحال كما ذكرت فليس عليه شيء. لانك لم تتعمد قتلها ولا لقتلها ما دمت لم تナمي عليها ولم تضعي عليها شيئا يقتلها وانما ماتت بشيء لا تأتي على دينه - 00:01:00 ليس عليه شيء. اما اذا كنت تعلمين شيئا سبب موتها بان جعلت عليها شيئا ثقيلا غطتها حتى ماتت. هذا عليك الكفارة ومن عتق عبد او عبدة او انتى فان لم يتيسر صمت شهرين متتابعين. اما اذا كنت - 00:01:20 لا تعلمين انما لما استيقظت وجدتيها قد ماتت فليس عليها شيء. لان القتل لان الكفارة لا تلزم بمجرد شك والريب او التهمة لابد من امر مضبوط. وانت عليك هو الله جل وعلا وعليك مراقبته. فان كنت تعلمين انك تسببت في موتها - 00:01:40 نمشي عليها مثلا او وضعت عليها شيئا ثقيلا يعني لحاف ثقيل حتى رص وجهها وقطع نفسها انت عليك بالكافارة. نعم. وعليك الدين ايضا. بارك الله فيكم. وما ذكرته الاخت السائلة من قضية اطعام - 00:02:00 مسكين هل هذا وارد في كفارة القتل سماحة الشيخ؟ لا ما في الا الصيام والعتق. اما الطعام فليس فيه طعام الاطعام في كفارة الظهار وفي كفارة البطء في رمضان. اما القتل فليس فيه الا امران. العتق عند القدرة - 00:02:20 فان عجز اصابك شهرين متتابعين. نعم. وان الخطأ يعني. نعم. يبقى في ذمته. يبقى في ذمته حتى يسهل الله له. ويمكن ان يصوم عنه ولي لو مات وهو في لو مات نعم بارك الله فيكم - 00:02:40